

مدونة اخلاقيات المهنة وقواعد السلوك المهني

مقدمة

المادة 1:

تسمى هذه المدونة مدونة اخلاقيات المهنة للعاملين في جامعة فيلادلفيا ويعمل بها بعد ان يقرها مجلس العمداء، وتكون ملزمة لجميع العاملين في الجامعة. وتهدف المدونة الى تعزيز بيئة العمل الاكاديمي والاداري المحفز لعملية التعليم والتعلم التي تلتزم بها الجامعة بحيث تتم حماية اعضاء هيئة التدريس والاداريين والطلبة من اي دعاوى حقيقية او مزعومة تتعلق بتعارض المصالح وشكاوى التحرش، والتظلم ولتجنب الاجراءات التأديبية.

المادة 2:

أ- تعالج هذه المدونة العلاقات التالية التي يمكن ان تثير التساؤل عن تضارب المصالح والثقة، والحفاظ على السريه وضمان العدالة وتكافؤ الفرص:

- العلاقات التجارية والمالية
 - علاقات الصداقة، العلاقات الاجتماعية
 - العلاقات العائلية
 - العلاقات الحميمة الحالية والسابقة (ومن هنا العلاقات الزوجية و العلاقات الرومانسية والعاطفية)
- ب- تظهر النزاعات وتضارب المصالح بين الافراد عادة فيما يتصل بالمجالات التالية:

- ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس والاشراف عليها بما في ذلك تعيينهم ومساوهم الوظيفي وتطويرهم.
- تخصيص الموارد المالية
- مختلف مناحي التعليم والتعلم
- الاطلاع على المعلومات السرية
- توزيع الخدمات والمساعدات المالية للطلبة

- الاجراءات التعاقدية الخاصة بالتوظيف، وفرص العمل، والمسار الوظيفي، وتقييم الاداء، والتعلم واجراءات الضبط والمساءلة بحيث يجري التشاور مع كل من عضو هيئة التدريس والطالب اللذين يتوقع منهما الالتزام بالقرارات المتخذة.

ج- تكليف الطلبة بالعمل وتخصيص المرافق والاشراف عليها.

المادة 3: أ- على اعضاء هيئة التدريس الالتزام بقوانين الجامعة وانظمتها وتعليماتها واجراءاتها وان يدركوا ويمارسوا مسؤولياتهم المهنية والاخلاقية في رعاية وحماية مصالح الطلبة مع ما يترتب على هذه المسؤوليات من واجبات وضوابط. ولا يجوز لاعضاء هيئة التدريس اقامة علاقات حميمة مع احد من الطلبة المسؤولين عنهم في مجالات التعلم والتعليم او التقييم او التدريب او البحث العلمي او الاختيار للقيام بالمهام المختلفة وذلك حتى تبقى العلاقة مع الطلبة قائمة على الثقة والمساواة في المعاملة وذلك لان اقامة علاقات حميمة مع الطلبة تؤدي الى تعارض ظني او حقيقي للمصالح، مما يؤدي عادة الى الاضرار ببيئة التعليم والتعلم للطلبة والزملاء الاخرين.

بد على عضو هيئة التدريس الذي يوجد بينه وبين اي من الطلبة علاقة شخصية قبل الالتحاق بالجامعة، او تنشأ بينهما هذه العلاقة اثناء الدراسة عليه ان يصرح بها الى عميد كليته.

ج- مع ان العلاقات الشخصية بين اعضاء هيئة التدريس ذات فائدة كبيرة في تعزيز بيئة العمل الاكاديمي الا ان هناك حالات تؤدي فيها العلاقات الشخصية بينهم الى تعارض ظني او فعلي للمصالح.

وفي مثل هذه الحالات (الواردة في المادة 2/ب) على اعضاء هيئة التدريس ان يصرحوا بها الى عميد الكلية او مدير المركز او الوحدة الاكاديمية لما قد تؤدي له هذه العلاقات من تهديد لسلامة الاجراءات الاكاديمية او الادارية او المؤسسية وبخاصة ان هذا التضارب في المصالح سينشأ حتما عندما يكون احد طرفي العلاقة الشخصية مسؤولا مسؤولية ادارية عن الشخص الاخر.

د- عندما تعلم الجهات المسؤولة في الجامعة بوجود علاقة مما ذكر في المادة (2) اعلاه فإنها ستنظر في اتخاذ الاجراء المناسب الذي يجب ان يأخذ بعين

الإعتبار سلامة وضع جميع الاطراف بالاجراء/القرار المعقول الذي يتم اتخاذه.
وعلى الجامعة ان تعامل هذه الامور بالكتمان وأقصى درجات الحساسيه،
ويمكن ان تتضمن الاجراءات المذكورة انفا مايلى:

- ضمان عدم انفراد عضو هيئة التدريس بالمسؤولية عن تقييم الاداء
الاكاديمي للطالب، او عن حصوله لمستلزمات البحث العلمي، او عن
تسجيله في المواد الدراسية او عن حصوله على المنح.
- ضمان اتخاذ الاجراءات المناسبة للتقليل من الاثار السلبية للعلاقة
على بقية اعضاء هيئة التدريس والطلبة.
- ضمان ان تجري مشاركة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرارات التي
تتعلق بالشخص الاخر او بشروط توظيفية او دوره او عبئه الوظيفي او
ترقيته او تدريبه او تطويره او تدرجه الوظيفي وتقييم ادائه ان تجري
هذه المشاركة بشكل موضوعي مهني محافظ على المصالح المشروعة
لكافة اطراف النزاع وعلى سلامة الاجراءات وشفافيتها. ويتم توثيق
التصريح بالعلاقة والاجراء المتخذ (ان وجد) وذلك لحماية مصالح
جميع الاطراف.


ح- يؤدي احجام عضو هيئة التدريس عن التصريح بوجود التعارض بالمصالح
(مما يضع الاجراءات الاكاديمية والادارية والمؤسسية موضع التساؤل) الى
اتخاذ اجراءات تأديبية.

المادة 4:

تنطبق بنود وشروط واجراءات هذه المدونة على الطلبة، واعضاء هيئة
التدريس، والجهاز الاداري في الجامعة

المادة 5:

عندما يرى عضو هيئة التدريس او الموظف الاداري او الطالب انه لم يتم
التعامل معه بموضوعية وعدالة وذلك لسوء استعمال السلطة او لتعارض في
المصالح عليه اثاره الموضوع مع عميد الكلية او مديره الاداري وتقديم
شكاوى التظلم.



المادة 6:

يتم الالتزام ببند هذه المدونه بالاضافة الى جميع شروط الانظمة والتعليمات والاجراءات ذات العلاقة بمهام اعضاء هيئة التدريس والجهاز الاداري والطلبة. عندما تحاط الجامعة علما بعلاقة من شخص اخر او بوسائل اخرى عليها ان تتخذ الاجراءات المناسبة لحماية سلامة وضع جميع الاطراف وكذلك سلامة الاجراءات. وستعامل مع الموضوع بمنتهى الحساسية والمسؤولية.

المادة 7:

لكل طرف من الاطراف ذات العلاقة (اعضاء هيئة التدريس و اعضاء الجهاز الاداري والطلبة) يشعر بعدم اتخاذ التدابير والاجراءات الكافية ان يلجأ الى اجراءات التظلم في الجامعة.

المادة 8:

رئيس الجامعة و نواب الرئيس وعمداء الكليات ومدراء المراكز والمعاهد العلمية ومدراء الوحدات الادارية وفق التسلسل الاداري المعتمد في الجامعة كلهم مسؤولون عن الالتزام بهذه المدونة واجراءات تطبيقها.

تعميم
١٤/١٧/٢٠١٧